جامعة القاهرة
كلية الحقوق

الالتزام بضمان العيوب الخفية
في القانونين المصري والكويتي

رسالة مقدمة إلى كلية الحقوق بجامعة القاهرة
للحصول على درجة الدكتوراه في الحقوق

مقدمة من

عبد الرسول عبد الرضا محمد

لجنة الحكم :

الأستاذ الدكتور عبد المنعم البدراوي رئيس جامعة المنصورة والمشرف على الرسالة	رئيسا
الأستاذ الدكتور جميل الشرقاوي عميد كلية الحقوق بجامعة القاهرة	عضوين
الأستاذ الدكتور محمد لبيب شنب أستاذ القانون المدني بكلية الحقوق بجامعة عين شمس	

القاهرة ١٣٩٤ هـ ـ ١٩٧٤ م

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

(ا) اصطلاح الضمان .

(ب) نشأة ضمان العيوب الخفية .

(ج) المصادر التى تحكم ضمان العيب فى القانونين المصرى والكويتى .

(د) خطة البحث .

(ا) اصطلاح الضمان

١ـ **تطور مدلول الضمان** : الضمان اصطلاح قديم فى لغة القانون ، وكان مدلوله فى البداية واسعا يعنى المسئولية ، التى لم تظهر بين الاصطلاحات القانونية إلا فى القرن الثامن عشر [١] . ومع ذلك أخذ هذا المدلول الواسع للضمان يضيق تدريجيا .

فوفقا للمدلول الواسع ، كان يطلق اصطلاح الضمان على المسئولية المدنية بنوعيها التعاقدية واللاتعاقدية ، وهذا هو ما عليه الفقه الإسلامى ، إذ يستعمل اسم الضمان لضمان المال بعقد أو بغير عقد أى اعتداء ، والضمان بهذا المعنى العام هو شغل الذمة بما يجب الوفاء به من مال أو عمل [٢] . ويبدو ميل بعض الفقهاء فى فرنسا إلى

---

(١) De Page: Traité élémentaire de Droit civil belge Bruxelles 1964 t 11. p. 864.

(٢) على الخفيف نظرية الضمان فى الفقه الإسلامى القاهرة ١٩٧١ ص ٥ .

هذا الإتجاه العام ، بقصد محاولة استبدال الضمان بالمسئولية [١] .

وفى ظل المدلول الواسع يقال عادة : ضمان التعرض ، ضمان الاستحقاق ، ضمان العيوب الخفية ، ضمان أخطار المهنة ، ضمان السلامة ، ضمان الهلاك ، ضمان حوادث السيارات ، ضمان الإتلاف ، وهكذا .

ثم بدأ التضييق فى مدلول الضمان حين جعله البعض [٢] اصطلاحا خاصا بحالات عدم تنفيذ الالتزامات العقدية ، على أن تكون المسئولية لفظا خاصا بحالات عدم تنفيذ الالتزامات غير العقدية. وقد استند قائل هذا الرأى إلى أن النصوص القانونية تستعمل لفظة الضمان بالنسبة للحالات الأولى ، ولفظة المسئولية بالنسبة للحالات الثانية . وقد تنبه إلى وجود بعض النصوص التى تخلط بين اللفظين وتستعملها كمترادفين، فقال إن ذلك أوجد خلطا فى الأفكار القانونية، ومع هذا فإن المسئولية تتميز عن الضمان بأنها تستبعد وجود أى اتفاق سابق، بينما يحتوى الضمان بالضرورة فكرة الاتفاق السابق بين طرفيه [٣] .

ثم ازداد المدلول ضيقا حين استعمل الضمان بمعنى محدد يقصد به ضمان الاستحقاق والعيوب الخفية [٤] . بل يذهب البعض إلى أن مسألة العيوب الخفية لا تعتبر من قبيل الضمان ، لأن هذا يفترض قيام شخص بالدفاع عن الآخر ضد الغير ، ومثل هذ الفرض لا وجود له فى موضوع العيوب الخفية إذ لا يقوم الضامن

---

(١) B. Starck: Essai d'une théorie générale de la responsabilité civile considérée en sa double fonction de Garantie et de peine privée Thèse, Paris 1947.

(٢) Sainctelette : De la responsabilité et de la garantie Paris – Bruxelles, 1884, p. 9.

(٣) Sainctelette المرجع السابق ص ١٥ .

(٤) Le Gall : L'obligation de garantie dans le louage de choses Thèse, Paris 1962.

Gross : La notion d'obligation de garantie dans le droit des contrats Thèse, Paris 1964.

الفهرس

الصفحة

مقدمـــة

(أ) اصطلاح الضمان ١

١ — تطور مدلول الضمان . ٢ — المقصود بالضمان فى هذا البحث .

(ب) نشأة ضمان العيوب الخفية ٤

٣ — تقسيم

أولا : فى قانون حمورابى ٤

٤ — النص على ضمان العيب فى القانون . ٥ — ضمان العيب فى عقد المقاولة .

ثانيا : فى القانون الإغريقى ٥

٦ — اهتمام الشارع اليونانى بتنظيم ضمان العيب فى بيع الرقيق . ٧ — أحكام دعوى الضمان . ٨ — مقارنة .

ثالثاً : فى القانون الرومانى . ٧

٩ — تمهيد . ١٠ — الضمان بالنسبة للأشياء غير النفيسة . ١١ — صدور المنشورات لتنظيم ضمان العيوب الخفية . ١٢ — أحكام ضمان العيب وفقاً للمنشور . ١٣ — جزاء ضمان العيب . ١٤ — دعاوى الضمان ومدى الاختيار بينها . ١٥ — آثار دعوى الفسخ . ١٦ — الأثر الرجعى للفسخ . ١٧ — الحاصية الجنائية لدعوى الفسخ . ١٨ — آثار دعوى إنقاص الثمن . ١٩ — نطاق ضمان العيب فى القانون الرومانى . ٢٠ — ضمان العيب فى عهد جستنيان . ٢١ — ملاحظات على نشأة ضمان العيب فى القانون الرومانى .

رابعاً : فى القانون المصرى القديم ١٦

٢٢ — فى القانون المصرى الفرعونى . ٢٣ — فى القانون المصرى الإغريقى ٢٤ — الخلاصة .

(ج) المصادر التى تحكم ضمان العيب فى القانونين المصرى والكويتى ١٩

أولا : فى القانون المصرى ١٩

٢٥ — نبذة عن التطور التشريعى فى مصر . ٢٦ — قواعد ضمان العيب فى القانون المدنى الملغى . ٢٧ — قواعد ضمان العيب فى القانون المدنى الحالى . ٢٨ — الخلاصة .

ثانيا : فى القانون الكويتى ٢٣

٢٩ — نبذة عن التطور التشريعى فى الكويت . ٣٠ — قواعد ضمان العيب فى القانون الكويتى .

(د) خطة البحث ٢٧

٣١ — تقسيم .

الصفحة

القسم الأول

الالتزام بالضمان : شروطه، مجاله وخصائصه

٣١ **الباب الاول — شروط العيب الموجب للضمان**

٣٢ — تمهيد عن طبيعة العيب وتمييزه عما يختلط به . ٣٣ — ما يختلط بالعيب

٣٤ الفصل الأول — شرط الجسامة . . . . . .

٣٤ **المبحث الاول** : الجسامة وصلتها بماهية العيب

٣٤ المطلب الأول : فى القانون المصرى :

٣٤ — عقد البيع . ٣٥ — العيب بمعنى الآفة . ٣٦ — هل يشترط أن يكون العيب غير قابل للاصلاح ومستمراً ؟ . ٣٧ — تخلف الصفة . ٣٨ — عقد الإيجار . ٣٩ — العيب بمعنى الآفة . ٤٠ — تخلف الصفة . ٤١ — الخلاصة .

٤٨ المطلب الثانى : فى القانون الكويتى

٤٨ أولا : عقد البيع .

٤٢ — العيب وأثره فى قانون التجارة الكويتى . ٤٣ — العيب وأثره فى مجلة الأحكام العدلية . ٤٤ — تخلف الصفة .

٥٨ ثانيا : عقد الإيجار .

٤٥ — العيب وأثره فى قانون إيجار العقارات والأماكن . ٤٦ — العيب وأثره فى مجلة الأحكام العدلية . ٤٧ — تخلف الصفة .

٦١ **المبحث الثانى** : الجسامة وصلتها بركن الضرر فى المسئولية

٦١ المطلب الأول : فى القانون المصرى

٦٢ أولا : الضرر ركن جوهرى فى المسئولية .

٤٨ — مفهوم الضرر فى المسئولية التعاقدية . ٤٩ — مسئولية الضامن مسئولية تعاقدية .

٦٤ ثانيا : معيار تقدير جسامة العيب .

٥٠ — العيب المؤثر فى قيمة الشىء . ٥١ — العيب المؤثر فى منفعة الشىء . ٥٢ — معيار تقدير الجسامة فى عقد الإيجار .

٦٩ ثالثا : الأضرار الناجمة عن العيب .

٥٣ — الضرر الناجم عن العيب للمتعاقد . ٥٤ — الضرر الناجم عن العيب لغير المتعاقد .

٧٤ المطلب الثانى : فى القانون الكويتى

الصفحة

أولا : الضرر ركن جوهرى فى المسئولية . ٧٤
٥٥ — مفهوم الضرر .
ثانياً : معيار تقدير جسامة العيب. ٧٧
٥٦ — النقص فى القيمة : ٥٧ — النقص فى المنفعة :
ثالثاً : الأضرار الناجمة عن العيب . ٨٠
٥٨ — الضرر الناجم عن العيب للمتعاقد . ٥٩ — الضرر الناجم عن العيب للغير .

الفصل الثانى — شرط الخفاء ٨٣

المبحث الأول : الخفاء وصلته بالعلم وبالعيب ٨٣
المطلب الأول : فى القانون المصرى ٨٣
أولا : عقد البيع . ٨٤
٦٠ — الخفاء والظهور ٦١ — الخفاء وعلم المشترى بالعيب .
ثانياً : عقد الإيجار . ٩٢
٦٢ — مدى اشتراط خفاء العيب فى عقد الإيجار . ٦٣ — الخفاء وعلم المستأجر بالعيب .
المطلب الثانى : فى القانون الكويتى . ٩٥
أولا : أنواع العيوب الموجبة للرد ٩٦
٦٤ — عدم تصنيف العيوب لذاتها فى المراجع الفقهية . ٦٥ — تقسيم العيوب وفقاً لإجراءات إثبات العيب . ٦٦ — العيوب المدلسة .
ثانيا : الخفاء وصلته بعدم العلم بالعيب . ١٠٠
٦٧ — شرط الخفاء فى قانون التجارة الكويتى . ٦٨ — الخفاء وعدم العلم بالعيب فى مجلة الأحكام العدلية . ٦٩ — مقارنة .

المبحث الثانى : واجبات طرفى الضمان ١٠٢
المطلب الأول: واجب الفحص ١٠٣
أولا : فى القانون المصرى . ١٠٣
٧٠ — مصدر هذا الواجب . ٧١ — وقت الفحص . ٧٢ — كيفية الفحص .
ثانياً : فى القانون الكويتى ١١٠
٧٣ — مصدر واجب الفحص . ٧٤ — وقت الفحص . ٧٥ — كيفية الفحص . ٧٦ — حالات يعفى فيها المتعاقد من واجب الفحص .
المطلب الثانى : واجب المتعاقد الضامن بالإخطار من العيوب
أولا : فى القانون المصرى ١١٤

الصفحة

٧٧ — مصدر واجب الإخطار بالعيب. ٧٨ — مضمون الالتزام بالإخطار.
١١٨
ثانياً : فى القانون الكويتى.
٧٩ — مصدر واجب الإخطار بالعيب. ٨٠ — الخلاصة.

الفصل الثالث — شرط القدم ١٢٠

١٢٠ **المبحث الأول : وقت وجود العيب فى العقود المختلفة**
١٢٠ المطلب الأول : فى القانون المصرى
٨١ — عقد البيع. ٨٢ — الخلاصة. ٨٣ — عقد الإيجار.
١٢٧ المطلب الثانى : فى القانون الكويتى
٨٤ — عقد البيع. ٨٥ — عقد الإيجار.
١٣١ **المبحث الثانى : صلة شرط القدم بوقت انتقال التبعة**
١٣٢ المطلب الأول : وقت انتقال التبعة
٨٦ — فى القانون المصرى. ٨٧ — فى القانون الكويتى.
١٣٨ المطلب الثانى : الصلة بين وقت وجود العيب ووقت انتقال التبعة
٨٨ — فى القانون المصرى. ٨٩ — فى القانون الكويتى.
٩٠ — الخلاصة.

١٤٣ **الباب الثانى : مجال الالتزام بالضمان وخصائصه**

الفصل الأول — فى مجال الالتزام بالضمان ١٤٥

١٤٦ **المبحث الأول : العقود التى نص القانون فيها على الضمان.**
٩١ — عدم ورود قواعد الضمان فى النظرية العامة للعقد.
١٤٧ المطلب الأول : فى العقود الواردة على الملكية
١٤٧ أولا : عقد البيع والمقايضة
٩٢ — النصوص القانونية. ٩٣ — مدى تطبيق هذه القواعد على البيوع المختلفة. ٩٤ — بيع الأشياء المستعملة. ٩٥ — بيع الأشياء المثلية. ٩٦ — بيع الأشياء المعنوية. ٩٧ — البيوع القضائية والإدارية
١٥٦ ثانياً : عقد الشركة
٩٨ — مدى وجود ضمان العيب فى عقد الشركة.
١٥٨ ثالثاً : عقد القرض
٩٩ — ضمان العيب الخفى فى القرض بغير أجر. ١٠٠ — ضمان العيب الخفى فى القرض بأجر.
١٦٠ رابعاً : عقد الهبة
١٠١ — الأصل عدم وجود ضمان العيب فى الهبة. ١٠٢ — الاستثناءات.
١٦٤ المطلب الثانى : فى العقود الواردة على الانتفاع بالشىء
١٦٤ أولا : عقد الإيجار
١٠٣ — النصوص القانونية. ١٠٤ — مدى تطبيق هذه القواعد على الإيجارات المختلفة.

الصفحة

ثانياً : عقد العارية ١٦٥
١٠٥ — الأصل عدم ضمان المعير لعيوب الخفية . ١٠٦ — استثناءان يضمن فيهما المعير العيوب الخفية .
المطلب الثالث : فى العقود الواردة على العمل ١٦٧
أولا : عقد المقاولة ١٦٧
١٠٧ — تمهيد . ١٠٨ — طرفا الضمان ١٠٩ — شروط تطبيق الضمان ١١٠ — جزاء الضمان .
ثانياً : عقد الوديعة ١٧٥
١١١ — عدم ورود نص مباشر بضمان العيب . ١١٣ — مدى اقتضاء توافر شروط العيب الموجب للضمان .
المطلب الرابع : فى العقود الكاشفة للحق ١٧٧
أولا : عقد القسمة ١٧٧
١١٣ — الاختلاف حول طبيعة القسمة . ١١٤ — مدى وجود ضمان العيب فى القسمة .
ثانيا — عقد الصلح ١٨٠
١١٥ — طبيعة عقد الصلح . ١١٦ — مدى وجود ضمان العيب فى الصلح .
١١٧ — الخلاصة .
المبحث الثانى : مدى حرية المتعاقدين فى استبعاد الضمان أو إنشائه ١٨٢
١١٨ — تمهيد .
المطلب الأول : مدى حرية المتعاقدين فى استبعاد الضمان ١٨٤
أولا : القاعدة العامة : جواز استبعاد الضمان ١٨٤
١١٩ — فى القانون المصرى . ١٢٠ — فى القانون الكويتى .
ثانياً . عدم جواز استبعاد الضمان ١٩٠
(١) فى عقد المقاولة ١٩١
١٢١ — فى القانون الفرنسى . ١٢٢ — فى القانون المصرى .
(٢) بعض الصور الأخرى ١٩٤
١٢٣ — البيوع التى يكون البائع فيها صانعاً أو مهنياً .
١٢٤ — العيب الذى يؤدى إلى الإضرار بجسم المتعاقد أو بحياته .
١٢٥ — الخلاصة .
المطلب الثانى : مدى حرية المتعاقدين فى إنشاء الضمان ١٩٧
١٢٦ — الضمان الاتفاقى فى التبرعات . ١٢٧ — الضمان الاتفاقى فى البيوع الجبرية .
الفصل الثانى — الخصائص الذاتية للالتزام بالضمان ٢٠٠
المبحث الأول : مدى قابلية الالتزام بالضمان للانقسام ٢٠٠
١٢٨ — انقسام الالتزام أو عدم انقسامه . ١٢٩ — موقع الالتزام

الصفحة

بالضمان من التقسيم السابق . ١٣٠ — فى الفقه الإسلامى .
المبحث الثانى : الالتزام بالضمان: التزام بتحقيق غاية أم التزام ببذل عناية ٢٠٧
١٣١ ـ أساس التقسيم . ١٣٢ ـ نقد التقسيم الثنائى . ١٣٣ ـ موقع الالتزام بالضمان .
المبحث الثالث: الالتزام بالضمان : التزام أصلى أم تبعى ٢١٣
١٣٤ ـ الالتزام بالضمان لايوجد إلا فى نطاق العقود . ١٣٥ ـ علاقة الالتزام بالضمان بالالتزامات الأخرى فى العقد .
المبحث الرابع : استمرار الالتزام بضمان العيب ٢١٨
١٣٦ — المقصود بفورية الالتزامات واستمرارها . ١٣٧ — موقع الالتزام بالضمان من هذا التقسيم . ١٣٨ — فى الفقه الإسلامى .

القسم الثانى

جزاء الإخلال بالضمان

الباب الاول : حقوق مدعى الضمان ٢٢٥
١٣٩ — تقسيم .
الفصل الأول — حق المدعى فى طلب التنفيذ العينى . . . ٢٢٧
١٤٠ — تمهيد .
المبحث الاول : مدى جواز المطالبة بالتنفيذ العينى ٢٢٨
١٤١ — اختلاف وجهات النظر وسببه . ١٤٢ — القانون المصرى .
١٤٣ — فى القانون الكويتى .
المبحث الثانى : صور التنفيذ العينى ٢٣٢
المطلب الأول : فى عقد البيع ٢٣٢
١٤٤ ـ إزالة العيب . ١٤٥ ـ إستبدال شيء سليم بالشيء المعيب .
المطلب الثانى : فى عقد الإيجار ٢٣٦
١٤٦ ـ إزالة العيب . ١٤٧ ـ إستبدال شيء سليم بالشيء المعيب . ١٤٨ ـ الخلاصة .
الفصل الثانى — حق المدعى فى إنقاص المقابل . . . ٢٤٢
١٤٩ — تمهيد .
المبحث الأول : الإنقاص وصلته بتعديل العقد ٢٤٣
١٥٠ ـ أساس الفكرة . ١٥١ — عقد البيع . ١٥٢ ـ عقد الإيجار . ١٥٣ — الخلاصة .
المبحث الثانى : آثار دعوى الإنقاص ٢٤٩
١٥٤ — طبيعة هذه الدعوى . ١٥٥ — كيفية تقدير إنقاص الثمن .
١٥٦ ـ موقف القانونين الفرنسى والمصرى الحالى . ١٥٧ ـ موقف القانون المصرى القديم والقانون المدنى الكويتى . ١٥٨ — كيفية إنقاص الأجرة . ١٥٩ — الخلاصة .

الصفحة

الفصل الثالث — حق المدعي في طلب الرد ٢٦٠

١٦٠ — طبيعة هذه الدعوى

المبحث الأول : الآثار بالنسبة للمتعاقدين ٢٦٣

المطلب الأول : التزامات الدائن بالضمان ٢٦٤

أولا : في القانون المصري ٢٦٤

١٦١ — رد الشيء المعيب . ١٦٢ — رد الثمار .

ثانياً : في القانون الكويتي ٢٦٦

١٦٣ — في القانون التجاري ١٦٤ — في مجلة الأحكام العدلية

١٦٥ — رد المبيع . ١٦٦ — مصاريف رد المبيع المعيب .

المطلب الثاني : التزامات المدين بالضمان ٢٧١

أولا : في القانون المصري ٢٧١

١٦٧ — الالتزامات العامة . ١٦٨ — الالتزامات الإضافية .

ثانياً : في القانون الكويتي ٢٧٩

١٦٩ — في القانون التجاري . ١٧٠ — في مجلة الأحكام العدلية .

المبحث الثاني . الآثار بالنسبة للغير ٢٨١

١٧١ — في القانون المصري ١٧٢ — في القانون الكويتي .

الفصل الرابع — حق المدعي في طلب التعويض ٢٨٥

١٧٣ — تمهيد .

المبحث الأول. مضمون التعويض ٢٨٧

١٧٤ — ماهية التعويض وعناصره . ١٧٥ — في ضمان الاستحقاق .

١٧٦ — في ضمان العيوب الخفية . ١٧٧ — مضمون التعويض في ضمان العيب في الإيجار . ١٧٨ — أثر سوء النية في طلب التعويض . ١٧٩ — تدخل القوة القاهرة في النتائج الضارة وأثر ذلك على طلب التعويض .

المبحث الثاني . مقدار التعويض ٢٩٩

١٨٠ — اختلاف المقدار بحسب اختلاف نية الضامن .

المطلب الأول : النصوص التي تبين مقدار التعويض ٣٠٠

١٨١ — القواعد العامة . ١٨٢ — القواعد الخاصة ١٨٣ — مقارنة القواعد العامة بالقواعد الخاصة .

المطلب الثاني : تطبيق النصوص المتعلقة بمقدار التعويض ٣٠٥

أولا : في عقد البيع ٣٠٥

١٨٤ — تمهيد . ١٨٥ — العلم الحقيقي بالعيب . ١٨٦ — افتراض علم البائع بالعيب .

ثانياً : في عقد الإيجار ٣١٥

١٨٧ — مقدار التعويض في القانون الفرنسي . ١٨٨ — مقدار التعويض في القانون المصري . ١٨٩ — الخلاصة .

الباب الثاني ـ أحكام دعوى الضمان ٣١٩

١٩٠ ـ تقسيم .

الفصل الأول ـ الحيرة بين دعوى الضمان ٣٢١

١٩١ ـ تمهيد . ٣٢١

المبحث الأول : المبدأ العام ٣٢١

أولا : في القانون المصري

١٩٢ ـ النصوص القانونية . ١٩٣ ـ نطاق الحيرة . ٣٢٧

ثانياً : في القانون الكويتي

١٩٤ ـ النصوص القانونية . ١٩٥ ـ الكتب الفقهية . ٣٣٢

المبحث الثاني : الاستثناءات ٣٣٢

أولا : في القانون المصري

١٩٦ ـ المقصود بالاستثناءات . ١٩٧ ـ حالات الرجوع بدعوى الرد .

١٩٨ ـ حالات الرجوع بدعوى إنقاص الثمن . ٣٣٨

ثانياً : في القانون الكويتي

١٩٩ ـ المقصود بالاستثناءات . ٢٠٠ ـ حالات الحيرة بين الدعويين .

٢٠١ ـ حالات الرجوع بنقصان العيب . ٢٠٢ ـ شروط الرجوع بنقصان العيب . ٢٠٣ ـ الخلاصة

الفصل الثاني ـ طرفا دعوى الضمان ٣٤٧

٢٠٤ ـ تمهيد : ٣٤٨

المبحث الأول : من له حق رفع دعوى الضمان

٢٠٥ ـ تقسيم . ٣٤٩

المطلب الأول : المضمون المتعاقد ٣٤٩

أولا : في القانون المصري

٢٠٦ ـ في عقد البيع . ٢٠٧ ـ في عقد الإيجار . ٣٥١

ثانياً : في القانون الكويتي

٢٠٨ ـ في عقد البيع . ٢٠٩ ـ في عقد الإيجار ٣٥٥

المطلب الثاني : المضمون غير المتعاقد (الخلف العام والخلف الخاص)

الصفحة

أولا : فى القانون المصرى . ٣٥٥
٢١٠ — الخلف العام . ٢١١ — الخلف الخاص .
ثانياً : فى القانون الكويتى . ٣٦١
٢١٢ — الخلف العام . ٢١٣ — الخلف الخاص .
المبحث الثانى : على من ترفع دعوى الضمان ؟ ٣٦٦
٢١٤ — تمهيد .
المطلب الأول : الضامن المتعاقد ٣٦٧
أولا : فى القانون المصرى
٢١٥ — فى عقد البيع . ٢١٦ — فى عقد الإيجار .
ثانياً : فى القانون الكويتى ٣٧٠
٢١٧ — فى عقد البيع . ٢١٨ — فى عقد الإيجار .
المطلب الثانى : الضامن غير المتعاقد ٣٧٣
أولا : فى القانون المصرى . ٣٧٣
٢١٩ — الخلف العام . ٢٢٠ — الخلف الخاص .
٢٢١ — الضامن شخص من الغير .
ثانياً : فى القانون الكويتى . ٣٧٧
٢٢٢ — الخلف العام . ٢٢٣ — الخلف الخاص .
٢٢٤ — الضامن شخص من الغير . ٢٢٥ — الخلاصة .
الفصل الثالث — شروط قبول الدعوى ٣٨٢
٢٢٦ — تمهيد
المبحث الأول : المدة الجائز رفع الدعوى خلالها ٣٨٤
٢٢٧ — تقسيم .
المطلب الأول : فى القانون المصرى ٣٨٤
٢٢٨ — حدود المدة الجائز رفع الدعوى خلالها . ٢٢٩ — بدء سريان المدة . ٢٣٠ — أثر غش الضامن على المدة وبدء سريانها .
٢٣١ — طبيعة المدة . ٢٣٢ — جواز تعديل المدة بالاتفاق .
٢٣٣ — مجال تطبيق المدة الجائز رفع الدعوى خلالها .
المطلب الثانى : فى القانون الكويتى ٤٠١
٢٣٤ — القانون التجارى . ٢٣٥ — فى مجلة الأحكام العدلية .
المبحث الثانى : الدفوع بعدم قبول الدعوى ٤٠٤
٢٣٦ — تمهيد .
المطلب الأول : الدفوع الناشئة عن إرادة مدعى الضمان أو سلوكه ٤٠٥
أولا : النزول عن الحق فى الضمان
٢٣٧ — النزول الصريح ٢٣٨ — النزول الضمنى .
ثانياً : العلم بالعيب الخفى ٤٠٩
٢٣٩ — العلم الحقيقى بالعيب وبأثره .

الصفحة

ثالثاً : عدم الإخطار عن العيب ٤١١

٢٤٠ — تمهيد. ٢٤١ — الإخطار خلال مدة معقولة. ٢٤٢ — الإخطار بمجرد ظهور العيب أو كشفه : ٢٤٣ — تبرير الدفع بعدم قبول الدعوى عند إخلال المشترى بواجب الإخطار.

رابعاً : عدم رفع الدعوى فى الميعاد ٤١٣

٢٤٤ — الدفع بعدم قبول الدعوى لفوات الميعاد .

المطلب الثانى : الدفوع الناشئة بسبب لايتصل بمدعى الضمان ٤١٤

٢٤٥ — استحالة إثبات العيب : ٢٤٦ — هلاك الشىء المعيب ٢٤٧ — حدوث عيب جديد فى المبيع وهو فى يد المشترى. ٢٤٨ — الخلاصة .

الخاتمة

الطبيعة القانونية للالتزام بضمان العيوب الخفية

٢٤٩ — تقسيم

(أ) النظريات ذات النزعة الشخصية ٤٢١

أولا : نظرية الغلط ٤٢١

٢٥٠ — تمهيد ٢٥١ — عرض النظرية ٢٥٢ — تقدير النظرية

ثانياً : نظرية السبب ٤٢٧

٢٥٣ — تمهيد ٢٥٤ — تأسيس الضمان على السبب القصدى

٢٥٥ — تقدير النظرية .

ثالثاً : نظرية الفرض ٤٣٥

٢٥٦ — تمهيد ٢٥٧ — تأسيس ضمان العيب على نظرية الفرض

٢٥٨ — تقدير النظرية .

(ب) النظريات ذات الاتجاه المختلط

أولا : نظرية العدالة ٤٤١

٢٥٩ — عرض النظرية ٢٦٠ — تقدير النظرية

ثانيا : نظرية عدم التنقيد ٤٤٤

٢٦١ — تمهيد وعرض النظرية ٢٦٢ — تقدير النظرية .

(ج) النظريات ذات النزعة الموضوعية ٤٥٠

أولا : نظرية استحالة الأداء ٤٥٠

٢٦٣ — عرض النظرية ٢٦٤ — تقدير النظرية

ثانياً : نظرية تحمل التبعة ٤٥٢

٢٦٥ — تمهيد ٢٦٦ — عرض النظرية ٢٦٧ — تقدير النظرية

٢٦٨ — الخلاصة .

المراجع . ٤٥٧

الفهرس . ٤٧٣